

مرحبا

مرفق مسودة اللائحة لقانون المدن والمناطق الصناعية الحرة وذلك بعد دراسة الملاحظات التي قدمت عليها وإدخال ما يمكن إدخاله، وذلك على النحو التالي:

- المواد التي حصل عليها تعديل لونت باللون الأزرق.
- التعديل داخل هذه المواد لون باللون الزهري.
- بالنسبة إلى الحوافز الاستثمارية التي تضمنتها اللائحة هذه الحوافز منصوص عليها في قانون تشجيع الاستثمار (الفصل الرابع المواد 22 و 23 و 24) ولا يجوز بأي حال من الأحوال أن تخالف اللائحة نص هذه المواد (القانون) انسجاماً مع قاعدة هرمية التشريعات حتى لو وجد قرار من مجلس الوزراء بهذا الشأن، لذا جرى تعديلها بما يتفق وأحكام هذه المواد.
- تم تلوين المواد التي تناولت الحوافز والإعفاءات باللون الأحمر.
- بالنسبة إلى مبلغ الرسوم لم أمسه بالتعديل لكونه من الأفضل تركه لأصحاب الشأن والاختصاص (الهيئة) ليقرروا فيه.

هنالك رأي أريد أن أشاورك فيه وهو التالي:

اللائحة التي بين أيدينا هي لائحة لقانون المدن والمناطق الصناعية الحرة ويفترض بها أن تفسر هذا القانون وتوضحه لا أن تأتي بأحكام من قانون آخر وهو (قانون تشجيع الاستثمار) وهي الأحكام التي تتعلق بالحوافز والإعفاءات، لذا قمت بإعداد نسخة أخرى من اللائحة تتماشى مع هذا التوجه حيث حذفت منها المواد التي تتعلق بالحوافز والإعفاءات واستبدلتها بمادة أخرى تجعل هذا الاختصاص لصالح هيئة تشجيع الاستثمار بالتشاور مع هيئة المدن والمناطق الصناعية الحرة.

لذا سيصلك لائحتين واحدة مع الحوافز وأخرى بدون حوافز ولك القرار.

*With best Regards*